الفنية التي تعترض امكان تنفيذ كل بنود الاتفاقية، بسبب طبيعة العلاقات العربية ـ الاسرائيلية.

من ناحية أخرى، كانت اليونسكو، تحمّلاً لمسؤولياتها في حماية الممتلكات الثقافية واستكمالاً أو تفسيراً لبعض البنود الواردة في اتفاقية لاهاي، أصدرت توصية، وافق عليها المؤتمر العام لليونسكو بالاجماع، تتعلق بالمبادىء الدولية الواجبة التطبيق في عمليات الحفر الاثرية. وتحرّم نصوص هذه التوصيات على الدولة المحتلة، تحريماً قاطعاً، القيام بأي حفريات في الارض المحتلة.

وعلى أي حال، لم يكن هناك ما يحول دون أن تطلب أي دولة عضو في اليونسكو من المؤتمر العام، أو المجلس التنفيذي، مناقشة أي قضية تتعلق بحماية الممتلكات الثقافية، واتخاذ ما يراه من اجراءات، حتى في وجود اتفاقية لاهاي. وهكذا بادرت الدول العربية بطرح الامر على المؤتمر العام لليونسكو في دورته الخامسة عشرة (١٩٦٨). وقد أصدر المؤتمر العام قرارين منفصلين على جانب كبير من الاهمية. الاول عام، وفيه يوصي الدول الاعضاء «باتخاذ الاجراءات الضرورية كافة، بالاستعانة بالمفوضين العموميين، من أجل تطبيق الالتزامات كافة الواردة لكل من اتفاقية لاهاي والتوصية الخاصة بالمبادىء الدولية الواجبة التطبيق على الحفريات التي أقرها المؤتمر العام لليونسكو العام ١٩٥٦» (القرار ١٥م/٣،٢٤٢). أمّا القرار الثاني، فيتوجه بالخطاب الى اسرائيل مباشرة، وفيه يُطلب منها:

«١ ـ الحفاظ التام على كل المواقع والابنية والمعالم الاثرية والممتلكات الثقافية كافة، وعلى الاخص في القدس القديمة.

«٢ ـ ان تمتنع عن القيام بأي عمليات حفر، أو نقل ممتلكات، أو أي تعديل يؤثر في الشخصية الثقافية، أو التاريخية، للمدينة». كما يطلب، في الوقت عينه، من المدير العام «استخدام نفوذه وكل الوسائل التي في حوزته، بالتعاون مع الاطراف المعنية، لتوفير أنسب الظروف الملائمة لتطبيق هذا القرار» (القرار ١٥م/٣،٣٤٣).

وهكذا حوصرت اسرائيل، تماماً، منذ البداية، لأن أياً من أهدافها في القدس لم يحظ بأي قدر من الشرعية. فقرار توحيد القدس وجعلها عاصمة لاسرائيل كان دِينٌ من جانب الامم المتحدة واعتبر عملاً غير شرعي في كثير من القرارات. ومن ثمّ ظلت القدس العربية، من وجهة نظر الشرعية الدولية، أرضاً محتلة. وخطط اسرائيل في تهويد المدينة وتغيير طابعها الاسلامي والعربي تتناقض مع نصوص اتفاقيات لاهاي، وتوصيات اليونسكو الخاصة بالحفريات، وكان من المستحيل ان تنكر اسرائيل الوقائع.

وفي ما يتعلق بخرق اسرائيل لالتزاماتها التعاقدية وفقاً لاتفاقية لاهاي، لم يكن بمقدور أحد أن يدحض الوقائع التي تؤكده، والتي وردت في تقرير رينيك، المفوّض العام، وأيضاً في تقارير أخرى[٢٦]. كل ما استطاعت اسرائيل أن تقوله بشأنها ان تحطيم بعض الممتلكات الثقافية كان «لاسباب امنية»، أو كانت تجادل في القيمة الثقافية لهذه الممتلكات. أما الحفريات، فلم تنكرها اسرائيل، وان ادعت بأنها غير محرّمة وفقاً لاتفاقية لاهاي. وهذا الادعاء قابل للمناقشة، لأن الاتفاقية تناولت حماية المواقع الاثرية، وأي حفريات في موقع أثري يؤدي، بالضرورة، الى تغيير معالم الموقع، أو اتلاف بعض طبقات الارض. وكان هذا هو تفسير المفوّض العام لدى الدول العربية. وعلى أي حال، فان توصيات اليونسكو لعام ١٩٥٦ تحرّم مثل هذه الحفريات، تحريماً قاطعاً، وهي توصيات وافقت عليها اسرائيل في حينها، لكنها تعلّلت بأن التوصيات غير ملزمة.